

## 36870 - تأخير طواف الإفاضة حتى يكون عند الوداع

### السؤال

هل يجوز أن أؤخر طواف الإفاضة ثم أطوف طوافاً واحداً للوداع والإفاضة ثم أسافر من مكة؟.

### الإجابة المفصلة

نعم يجوز تأخير طواف الإفاضة ثم تطوف طوافاً واحداً يجرى عن الإفاضة والوداع ، والأولى أن تطوف طوافين للإفاضة والوداع .

والأكمل من هذا كله أن تطوف للإفاضة يوم العيد بعد أن ترمي جمرة العقبة وتذبح الهدي وتحلق أو تقصر . ثم إذا أردت السفر من مكة تطوف للوداع ، وهكذا فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقد سئل الشيخ ابن باز عن هذه المسألة فقال :

لا حرج في ذلك ، لو أن إنساناً أخر طواف الإفاضة فلما عزم على السفر طاف عند سفره بعدما رمى الجمار وانتهى من كل شيء ، فإن طواف الإفاضة يجرئه عن طواف الوداع ، وإن طافهما - طواف الإفاضة وطواف الوداع - فهذا خير إلى خير ، ولكن متى اكتفى بواحد ونوى طواف الحج أجزأه ذلك اهـ .

فتاوى ابن باز (17/332) .